



ICMPD

International Centre for
Migration Policy Development

استهداف مواطن الضعف

تأثير الحرب السورية ووضع اللاجئين على الإتجار بالبشر

دراسة حول سوريا وتركيا ولبنان والأردن والعراق

ورقة إعلامية

استهداف مواطن الضعف

تأثير الحرب السورية ووضع اللاجئين على الإتجار بالبشر

دراسة حول سوريا وتركيا ولبنان والأردن والعراق

ورقة إعلامية

أعدت هذه الدراسة من قبل المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، فيينا- النمسا.

بتفويض وتمويل من وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب مراقبة ومكافحة الإتجار بالأشخاص (J/TIP).

المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة. كانون ثاني ٢٠١٦

مؤلف التقرير:

كلير هيلي

فريق البحث:

زيد خلدون إدلبي، إيربكا أيازي، فانيسا ياريا، فوليا ميميشوغلو، شيناى اوزدين.

فريق المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة (ICMPD):

نيذا امرايش، لوكاس غيرك، ميليتا غرويفسكاغراهام، إيليزا تروسيرو.

المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة (ICMPD)

غونزاغاسي ١

فيينا ١٠١٠ - A

النمسا

www.icmpd.org

المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة

كل الحقوق محفوظة. لا يجوز نسخ أي جزء من هذا العمل أو إعادة إنتاجه أو نقله في أي شكل من الأشكال أو بأي وسيلة من الوسائل، سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما فيها التصوير أو التسجيل أو أي نظام للتخزين أو استرجاع الملفات، من دون إذن خطي من أصحاب حقوق النشر.

المرجع المقترح (ICMPD) ٢٠١٦ استهداف مواطن الضعف: تأثير الحرب السورية ووضع اللاجئين - ورقة إعلامية.

فيينا: ICMPD

تم إنجاز هذا التقرير بفضل الدعم المقدم من وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب مراقبة ومكافحة الإتجار بالأشخاص (J/TIP). بموجب أحكام القرار رقم : S-SJTIP-14-GR-1022. إن الآراء المطروحة في هذا التقرير تعبر عن آراء الكاتب ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر وزارة الخارجية الأمريكية.



الترجمة من الإنجليزية للعربية: حازم الجبرائيل

قام بالتصميم : مارك رتشدان

الطبع والتجليد في النمسا من قبل DGS – GmbH Graphikservice and Druck

ISBN:

978-3-902880-65-9 EN (print)

978-3-902880-66-6 EN (pdf)

978-3-902880-67-3 AR (print)

978-3-902880-68-0 AR (pdf)

978-3-902880-69-7 TR (print)

978-3-902880-70-3 TR (pdf)

978-3-902880-71-0 Iraqi KR (print)

978-3-902880-72-7 Iraqi KR (pdf)

تقيم هذه الدراسة تأثير الحرب السورية وأزمة اللاجئين على الإتجار بالبشر (TIP) في سوريا والمنطقة المحيطة بها. لقد تم اختيار الدول الخمسة التي تشملها الدراسة وهي سوريا وتركيا ولبنان والأردن والعراق (مع التركيز على إقليم كردستان العراق (KR-I)) بناءً على حجم اللاجئين والنزوح الداخلي. يركز هذا البحث على ظاهرة الإتجار بالبشر بحد ذاتها، ويهدف إلى فهم أشكال الإتجار وعلى من تؤثر، ومن هم الجناة أكثر من التركيز على سياسات ومبادرات مكافحة الإتجار بالبشر. تبين الورقة الإعلامية النتائج والتوصيات الرئيسية للدراسة، والتي يمكن تحميلها بالكامل، بما فيها المراجع للبحث الميداني والأدبيات على:

www.icmpd.org/our-work/capacity-building/trafficking-in-human-beings/publications/

حتى تشرين أول ٢٠١٥، استضافت تركيا ١,٩ مليون لاجئ سوري مسجل لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، معظمهم في المحافظات الجنوبية والجنوبية الشرقية من تركيا. على الحدود الغربية لسوريا يقع لبنان وهو ثاني أهم بلد في استضافة اللاجئين على الإطلاق، حيث تستضيف حالياً أكثر من ١,١ مليون لاجئ سوري مسجل لدى المفوضية السامية. في حين يستضيف الأردن ما يقارب ٦٣٠,٠٠٠ شخص من الذين فروا من سوريا وأخيراً، يستضيف العراق ما يقارب ٢٥٠,٠٠٠ لاجئ سوري يقم معظمهم في إقليم كردستان العراق (KR-I)، الذي يحظى باستقلاله الذاتي في الحكومة الفدرالية.

على الرغم من ذلك، فإن هذه الأرقام لا تشمل الأشخاص الذين فروا خارج سوريا ولم يسجلوا لدى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR أو لدى السلطات المحلية كما هي الحال في تركيا. في سوريا، ما يقارب ١٧٪ من النازحين داخلياً يقيمون في مخيمات، وتعيش الأغلبية العظمى من اللاجئين السوريين في الدول الأربعة المضيفة خارج المخيمات الرسمية. في العراق، ٣٩٪ من السوريين يعيشون في المخيمات. و ١٩٪ في الأردن و ١٥٪ في تركيا، وفي لبنان لا يوجد مخيمات رسمية للسوريين.



١ كردستان العراق هو إقليم يحظى بحكم ذاتي ويضم أربع محافظات هي دهوك وأربيل (هولير) والسليمانية ومحافظه حلبجة التي أنشأت حديثاً في بدايات ٢٠١٤.

إن هذه الدراسة هي نتيجة مشروع بعنوان 'تقييم تأثير الحرب السورية وأزمة اللاجئين على الإتجار بالبشر (AIS-TIP)' تم تنفيذه من قبل المركز الدولي لتطوير دراسات الهجرة (ICMPD).

تعتمد هذه الدراسة منهجية متعددة التخصصات، تجمع ما بين البحث في الميدان بشكل أساسي والبحث المكتبي الثانوي واستشارات عن بعد، بالإضافة إلى تحليل المصادر النوعية والكمية. بسبب الصعوبات اللوجستية لإجراء البحث الميداني مع عينات تمثل بشكل كافٍ اللاجئين والنازحين داخلياً والمجموعات المستضعفة. وذلك بسبب تنوع الفئات المتضررة والأعداد الكبيرة المعنية. لذلك، تم الحصول على البيانات والمعلومات النوعية والكمية بشكل مباشر من المنظمات الدولية والسلطات الحكومية الوطنية والمحلية بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية والمحلية. لقد تم جمع وتحليل نتائج البحوث، استناداً إلى البحث المكتبي والميداني في الدول الخمسة، جنباً إلى جنب مع البحث المكتبي الإقليمي لغايات هذه الدراسة.

من بين الدول الأربعة المستضيفة للاجئين والتي شملتها الدراسة، وحدها تركيا قد صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٥١ بشأن وضع اللاجئين وبروتوكولها لعام ١٩٦٧. لكنها لم تصادق على أحكام بروتوكول توسيع نطاقها الجغرافي خارج أوروبا. ولذلك، يخضع اللاجئون لأنظمة محددة في كل بلد من الدول الأربعة، أصدرت قبل ومنذ اندلاع الحرب في سوريا وبداية حركة الهجرة القسرية.

لقد صادقت جميع الدول التي شملتها الدراسة على اتفاقية الأمم المتحدة ٢٠٠٠ لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبرتوكولها المتعلق بمكافحة الإتجار بالبشر. على المستوى الوطني، أضافت تركيا مادة جديدة إلى قانون العقوبات لعام ٢٠٠٢ يجرم الإتجار بالأشخاص، كذلك أصدرت جميع الدول الأخرى التي شملتها الدراسة تشريعات لمكافحة الإتجار خلال السنوات الست الأخيرة. قانون مكافحة الإتجار بالبشر الأردني رقم ٩ لعام ٢٠٠٩، المرسوم التشريعي السوري رقم ٣ لمكافحة الإتجار بالبشر لعام ٢٠١٠. قَدّم القانون اللبناني رقم ١٦٤ القاضي بالمعاقبة على جرائم الإتجار بالبشر، تعديلات على القانون الجزائي وقانون أصول المحاكمات الجنائية في عام ٢٠١١، وكذلك قانون مكافحة الإتجار بالبشر العراقي لعام ٢٠١٢.


إن المدى الزمني للدراسة يسهّل عملية مقارنة الوضع في بداية ٢٠١١، والمشار إليها بمصطلح 'الفترة الأساسية (المرجعية)' وبين الفترة من ٢٠١١ وصولاً إلى ٢٠١٥، وذلك لغرض تقييم تأثيرات الصراع.

خلال الفترة الأساسية المرجعية لهذه الدراسة ٢٠٠١-٢٠١٠، لا سيما من جنوب وجنوب شرق آسيا. فقد تم الإتجار بالأشخاص من شرق أفريقيا إلى سوريا ولبنان، والأشخاص من أوروبا الشرقية إلى تركيا وسوريا والأردن ولبنان. تم تحديد حالات إتجار لأشخاص من شمال أفريقيا إلى لبنان، وبدرجة أقل إلى تركيا بينما شكل الأشخاص الذين وقعوا ضحية الإتجار من رابطة الدول المستقلة (CIS)^٢ نسبة كبيرة في تركيا. إلى جانب الروس الذين تم الإتجار بهم إلى سوريا. من بين الدول التي شملتها الدراسة، تم الإتجار بالعراقيين إلى وعبر الأردن وتركيا وسوريا. وكما ذكرت التقارير أيضاً عن تعرض السوريين للإتجار إلى لبنان وبدرجة أقل إلى تركيا خلال تلك الفترة.

لقد جرى تحديد مواطنين ومقيمين في لبنان والعراق على أنهم قد تعرضوا للإتجار الداخلي ضمن هذه الدول لا سيما لأغراض الاستغلال الجنسي.

قبل عام ٢٠١١، وحسب تصنيف أشكال الإتجار المطبقة في هذا البحث، التي تم تحديدها في الدول التي شملتها الدراسة كانت بشكل رئيسي: لأغراض الاستغلال الجنسي التجاري والاسترقاق المنزلي واستغلال الأطفال والبالغين في مجال العمل والاستغلال من خلال التسول والزواج القسري والاستغلال في الصراعات المسلحة. فضلاً عن حالات إتجار فردية للتبني غير القانوني واستئصال الأعضاء في لبنان، كما هو مبين في الرسم البياني أدناه رقم ١.

الرسم البياني ١ : أشكال الإتجار بالبشر خلال الفترة الأساسية المرجعية



أفادت التقارير إلى أن الاستغلال الجنسي في الدعارة خلال الفترة الأساسية في الدول التي شملها الدراسة، هي ظاهرة إقليمية داخلية في منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي، فضلاً عن تركيا. تأثرت بها النساء والفتيات السوريات والعراقيات بشكل خاص. أبلغت جميع الدول التي شملتها الدراسة باستثناء تركيا، عن حالات الإتجار بالبشر من أجل

^٢ رابطة الدول المستقلة (CIS) هي منظمة إقليمية تشارك فيها بعض الجمهوريات السوفيتية السابقة، الدول الأعضاء فيها هي: أرمينيا وأذربيجان وبيلاروسيا وكازاخستان وقرغيزستان ومولودفا وروسيا وطاجيكستان وأوزبكستان. أما الدول المنتسبة لها فهي تركمانستان وأوكرانيا.

الاستغلال الجنسي لنساء وفتيات عراقيات، كان في معظمها عرضة للإتجار بسبب وضعهن كلاجئات أو نازحات في الداخل. وكما وردت أنباء عن نساء وفتيات قد تم الإتجار بهن لغرض الاستغلال الجنسي من دول شمال أفريقيا وأوروبا الشرقية إلى لبنان والأردن وتركيا وسوريا. وأيضاً من آسيا الوسطى إلى لبنان وتركيا. كما جرى تحديد حالات إتجار بالبشر داخلية لأغراض الاستغلال الجنسي في العراق ولبنان والأردن.

إن أكثر حالات **الاستغلال في العمل وأسوأ أشكال عمل الأطفال**، وظروف العمل السيئة التي جرى تحديدها خلال الفترة الأساسية المرجعية في جميع الدول التي شملتها الدراسة، كانت في قطاعات البناء والزراعة والمصانع، فضلاً عن قطاع الخدمات في سوريا. قد جرى الكشف عن انخراط الأطفال في التسول وغيرها من أعمال الشوارع في لبنان والأردن.

تم الإبلاغ عن حالات **استرقاق منزلي** خلال الفترة الأساسية المرجعة في كل من سوريا والأردن ولبنان، حيث تأثرت فيها النساء من جنوب وشرق آسيا ومن شرق وجنوب شرق أفريقيا بشكل خاص. هناك أدلة على وقوع حالات **إتجار بالبشر لأغراض الزواج القسري المؤقت** في سوريا والعراق خلال الفترة الأساسية المرجعية، ولوجزت هذه الظاهرة في لبنان والأردن أيضاً بعد اندلاع الحرب السورية. تعرض الأطفال للاستغلال في الصراع المسلح خلال الفترة الأساسية المرجعية في سوريا وتركيا ولبنان والعراق.

حتى أيلول ٢٠١٥ تشير التقديرات أن ما يقارب **٦,٦ مليون نازح داخلي** في سوريا (IDPs) (OCHA، ٢٠١٥). طرق الهجرة الداخلية، تتنوع تسهيلات طرق الإتجار الداخلي والهجرة الداخلية في سوريا وفقاً لتغير خطوط المعركة، والسيطرة على مناطق معينة من البلاد من قبل النظام السوري وجماعات المعارضة المختلفة، ومناطق النازحين داخلياً الأصلية منها والمقصد.

إن العديد من النازحين داخلياً واللاجئين المحتملين قد غيروا أماكنهم عدة مرات منذ بداية الحرب. ذكر أحد المشاركين بالبحث عن تجربة مجموعة من السوريين من قرية في محافظة حلب من الواصلين مؤخراً إلى كيرخان في مقاطعة هاتاي التركية:

” قائلين، لقد غادرنا حلب إلى إدلب ثم حمص وبعدها إلى القامشلي. هربنا من حزب الإتحاد الديمقراطي PYD^٣ وداعش والجيش السوري الحر ونظام الأسد. لم يبقَ لدينا القوة للهرب أبعد من ذلك، لقد نفذ الخبز لم يبقَ لدينا شيئاً «(TR16)»^٤.

اتَّبَع السوريون طرقاً محددة للهروب من البلد طلباً للملجأ في الخارج. تطلب منهم ذلك السفر عبر البلد الذي مزقته الحرب، من مناطق سكنهم السابقة إلى الحدود مع تركيا ولبنان والأردن والعراق. بالرغم من منح السوريين حق الدخول الشرعي للبلدان المجارة منذ عام ٢٠١١، فقد تم الإبلاغ عن وجود المعابر غير النظامية من الحدود الدولية بمساعدة المهربين في جميع الدول التي شملتها الدراسة.

الرسم البياني ٢: الوضع القطري للاجئين والنازحين داخلياً


اللاجئين والنازحين داخلياً السوريين حتى ٣٠.٠٩.٢٠١٥	كثافة مئوية من مجمل السكان	اللاجئين والنازحين داخلياً السوريين حتى نهاية ٢٠١٤	إجمالي المساحة (كم ^٢)	إجمالي السكان	
٦٦٠٠٠٠٠ نازح داخلي	٣٠,٤%	٧٦٣٢٥٠٠ نازح داخلي	١٨٥١٨٠	٢٣٠٠٠٠٠٠	سوريا
بالإضافة إلى ٣١٥,١٥٥ من الأشخاص المعنيين (منهم ١٦٠,٠٠٠ عديمي الجنسية)					
١٩٣٨٩٩٩	٢,٢%	١٧٠,٠٠٠	٧٨٣٥٦٢	٧٦٦٦٧٨٦٤	تركيا
١١١٣٩٤١	٢٠,٤%	١٢٠,٠٠٠	١٠٤٥٢	٥٨٨٢٥٦٢	لبنان
٦٢٨٨٨٧	١٠,١%	٦٥,٠٠٠	٩٦١٨٨	٦٤٥٩٠٠٠	الأردن
٢٤٨٥٠٣	٠,٧%	٢٢٥,٠٠٠	٤٣٧٠٧٢	٣٣٠٠٠٠٠٠	العراق
	٤,٠%	٢٠٧,٠٠٠		٥٢٠٠٠٠٠	إقليم كردستان العراق
٣٩٣.٣٣٠ لاجئ			المجموع		

٣ PYD هو حزب الإتحاد الديمقراطي (بالتركية «Partiya Yekitiya Demokra») حزب معارض كردي سوري.

٤ المقابلة الأصلية باللغة التركية، تمت ترجمتها من قبل باحثة البلد.

تستضيف كل من تركيا ولبنان والأردن والعراق مجتمعة ٨٦,٧٪ من اللاجئين السوريين في الخارج. بالإضافة إلى ذلك طلب ٤٤١٢٤٦ سوري اللجوء في الدول الأوروبية بين نيسان ٢٠١١ وآب ٢٠١٥ علاوة على ١٥٩١٤٧ لاجئ سوري في مصر ودول شمال أفريقيا،^٥ ما يعطي أن المجموع الكلي للأشخاص السوريين الذين طلبوا اللجوء خارج حدود بلادهم هو ٤٥٢٩٥٧٢

الرسم البياني ٣: اللاجئون السوريون المسجلون



عقب الغزو الذي قادته الولايات المتحدة للعراق في عام ٢٠٠٣ وما لحقه من عنف طائفي، **نزح العديد من العراقيين إلى دول الجوار**، حيث استقبلت سوريا الأعداد الأكبر. خلال الفترة الأساسية المرجعية، قدرت الحكومة السورية خلال التاريخ الأساسي المرجعي أن عدد اللاجئين العراقيين في سوريا حوالي ٤٧١٤٠٠، على الرغم أن المفوضية كانت تساعد ١٠١٩٠٠ لاجئ عراقي فقط في كانون ثاني ٢٠١٢. تناقصت الأعداد في نهاية عام ٢٠١٢ إلى ما يقارب ٦,٢٢٧,٠٠٠ تنوع **التنقل الداخلي في العراق** منذ عام ٢٠١١ تبعاً للمنطقة والجماعة العرقية أو الدينية المعنية. وفي نهاية عام ٢٠١٤، استولت داعش^٦ على المناطق الغربية والشمالية الغربية من محافظتي الأنبار ونيوى بما فيها مدينة الموصل. ما سبب موجة من النزوح الداخلي في العراق، ويستضيف إقليم كردستان العراق ما يقارب ٢٧٪ من مجمل أعداد النازحين الداخليين المسجلة (٨٥٢٦٦٠ شخص) (IOM Iraq, September 2015).

تواجدت أعداد كبيرة من **اللاجئين الفلسطينيين** قبلاً في جميع الدول التي شملتها الدراسة عدا تركيا قبل اندلاع الحرب في سوريا. يقدر عدد اللاجئين الفلسطينيين الذين فروا من سوريا منذ ٢٠١١ بما يقارب ٨٠٠٠٠٠ لاجئ فلسطيني. ومن بين هؤلاء ٥٣٠٠٠ فروا إلى لبنان (UNRWA, 1 July 2014).

في وقت اندلاع الحرب كان هناك ما يقارب ٣٠٠٠٠٠٠ **كردي عديم الجنسية في سوريا**. ولكن مرسوماً تشريعياً صدر في نيسان من عام ٢٠١١ مُنح بموجبه أكثر من ١٠٠٠٠٠٠ كردي عديم الجنسية، الجنسية السورية في محاولة لتثنيهم عن الإنضمام للثورة.

^٥ استضافت دول شمال أفريقيا عدا مصر ٢٦,٧٠٠ لاجئ سوري <http://data.unhcr.org/syrianrefugees/regional.php> تمت زيارته في ٠١,١٠,٢٠١٥

^٦ أنظر: www.unhcr.org/51b1d63cb.html, تمت زيارته في ٠٤,١٠,٢٠١٥

^٧ داعش: يشار أيضاً إلى داعش بتسميات مختلفة، مثل الدولة الإسلامية في العراق والشام (ISIS) أو الدولة الإسلامية في العراق وبلاد الشام (ISIL) وأيضاً الدولة الإسلامية (IS). أما "داعش" فهو الإسم المختصر للتنظيم باللغة العربية «الدولة الإسلامية في العراق والشام» وسيتم استخدامه للإشارة لهذه المجموعة خلال هذه الورقة.

في وقت اندلاع الحرب كان هناك ما يقارب ٤٠٠٠ طالب لجوء ومهاجر سوداني في سوريا، فضلاً عن حوالي ٢٤٠٠ لاجئ صومالي و ١٧٤٠ لاجئ أفغاني كانوا مسجلين مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين. أبلغت منظمة الهجرة الدولية في ٢٠١٠ أنه كان هناك أكثر من ١٠٠٠٠٠ عامل مهاجر في سوريا التي ضربتها الأزمة ، بشكل رئيسي من إندونيسيا والفلبين وأثيوبيا، وحوالي ١٥٠٠٠ مهاجر أُعتبِرُوا بحاجة للمساعدة في الإخلاء لكونهم تُركوا من قِبَل أرباب عملهم، وغالباً دون وثائق سفر صالحة أو وثائق شخصية (IRIN، ٢٠١٢).

لقد أثر العنف الذي اتسمت به العديد من أجزاء سوريا منذ عام ٢٠١١ ومناطق معينة في العراق منتصف عام ٢٠١٤ على الناس في هذه المناطق والذين فروا بطرق عديدة. إن حالتهم المعقدة تأثرت بالحرب والعنف نفسه، ولكنها تأثرت أيضاً بالأنظمة المؤسسية والقانونية التي توجب عليهم المرور خلالها، داخل سوريا وفي الدول الأربعة المستضيفة، من أجل الحصول على الوضع القانوني وفرص العمل ومصدر دخل، فضلاً عن المساعدة الإنسانية والخدمات العامة، والإنصاف القانوني إذا كانوا ضحايا سوء المعاملة.

يمكن لحالة اليأس التي يتعرض لها بعض الأشخاص، الذين ليس لديهم الموارد للحصول على قوتهم اليومي والمسكن والخدمات الأساسية لهم ولعائلاتهم أن تقودهم إلى استغلال أفراد من عائلاتهم. لكن، ليس كل المستغلين والمتاجرين بالبشر في هذا السياق هم أنفسهم في حالة ضعف، حيث يشترك آخرون في استغلال الأشخاص الضعفاء والإتجار بهم لتحقيق مكاسبهم الشخصية، كشكل معين من استغلال الحرب كوسيلة للربح. يصور الرسم البياني ٤ المبين أدناه العلاقة بين حالات الضعف، والتعرض للإتجار والإتجار نفسه.

الرسم البياني ٤: مواطن الضعف العامة، الحالات المعرضة للإتجار وحالات الإتجار بالبشر.



قد تكون الحالات المعرضة للإتجار بالبشر في الدول التي خضعت للدراسة منذ عام ٢٠١١ مرتبطة **بالسياق اللإنساني العام** للاجئين السوريين، مما أدى إلى شدة الفقر في العديد من الحالات والصعوبة في الحصول على القوت اليومي. فضلاً عن منع أو تقييد الحصول على الخدمات الأساسية كالمسكن والرعاية الصحية والتعليم. إن الإعانات من مقدمي المساعدات الدولية والوطنية ليست دائماً كافية، بسبب نقص التمويل والقيود على حصول اللاجئين غير المسجلين، فضلاً عن صعوبة التوزيع العادل للمساعدات داخل سوريا. يواجه النازحون داخلياً واللاجئون في سوريا والدول المضيفة صعوباتٍ في تلبية احتياجاتهم لدفع الإيجار، والحصول على المستلزمات الأساسية المنزلية، والمياه والصرف الصحي والغذاء، فضلاً عن الرعاية الصحية والتعليم وسبل العيش. ما يعني أنهم قد يلجؤوا للدين أو الإخراط في استراتيجيات تأقلم خطيرة، والعمل بشكل غير رسمي أو إشراك الأطفال في العمل و توليد الدخل.

تنشأ مثل هذه الحالات أيضاً من **عدم وجود وضع قانوني والقيود على الأوضاع القانونية والصعوبة في تجديدها**، فضلاً عن التحديات المصاحبة لها في العمل وفرص توليد الدخل الأخرى في الدول الأربعة المضيفة التي شملتها الدراسة. إن الأحكام القانونية الوطنية المطبقة على المقيمين في الدول المضيفة الذين فروا من الحرب السورية، هي أحكام مؤقتة، ما معناه أن اللاجئين على المدى القصير يواجهون صعوباتٍ في تجديد أوضاعهم، في حين أنها لا تضمن الإقامة الدائمة للاجئين ولا تسمح لهم بالتخطيط أو الاستثمار في مستقبلهم. يحكم الوضع القانوني للاجئين السوريين حصولهم على المساعدات الإنسانية والخدمات الأساسية، بما فيها تعليم الأطفال، وفرص العمل النظامية القانونية وطرق توليد الدخل.

في الواقع، عدد قليل من اللاجئين السوريين في الدول الأربعة المستضيفة لديهم **الترخيص القانوني للعمل**. في الحقيقة، يؤدي عمل البالغين في سوق العمل غير الرسمي بسبب توفر الأعمال وحجم السوق غير الرسمي وعدم وجود الترخيص القانوني للعمل، إلى جعلهم أكثر عرضة للاستغلال والإتجار. في بعض الحالات، لا تأتي المكافأة على شكل راتب، بل تكون **صفقات عينية** كالعمل مقابل الإيجار أو تزويج البنات في عمر مبكر مقابل الحماية من الإخلاء. كانت ظروف العمل السيئة والأجور المتدنية وإساءات أخرى متعلقة بالعمل، أمراً سائداً في جميع الدول التي شملتها الدراسة.

إن مسائل حماية الطفل مثل **الحصول على التعليم وتسجيل الولادة وهجرة الأطفال المنفصلين عن والديهم** قد تجعلهم أكثر ضعفاً، وتساهم في حوادث **الزواج والمبكر وعمل وتسول الأطفال**. بالإضافة إلى ذلك، إن الحالة الإنسانية والإقامة القانونية ووضع عمل الوالدين تؤثر على ضعف الأطفال. وفقاً لتقديرات اليونيسيف، إن واحداً من بين عشر أطفال سوريين في الدول المجاورة لسوريا ينخرطون في عمالة الأطفال وبعضهم قد يتعرض للإتجار لذات الغرض (UNICEF، March 2014).

يؤثر **العنف والتمييز المبنيين على نوع الجنس** (SGBV) على خطر الإتجار بالنساء والفتيات في جمع الدول التي شملتها الدراسة فضلاً عن سوريا نفسها. يتفاقم ذلك بسبب الإحجام عن طلب المساعدة من السلطات في مثل هذه الحالات وفقاً للتقارير. بالرغم من الإحجام عن التحدث بصراحة، تمت الإشارة من قبل العديد من المشاركين بهذه الدراسة إلى الانتشار الواسع للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، كعامل يزيد من عرضة الفتيات والنساء للإتجار (SY12).

يؤدي عدم حماية الأشخاص المتاجر بهم وذلك بسبب **الثغرات في مكافحة الإتجار بالبشر** إلى جعل الأشخاص أكثر عرضة للوقوع ضحايا للإتجار بالبشر، فقد تم تحديد حالات قليلة جداً من الإتجار للاجئين والنازحين داخلياً السوريين من قبل السلطات المختصة في الدول الخمسة التي شملتها الدراسة. لاتزال آليات الإحالة غير متطورة على المستوى

الوطني. بالإضافة، يتردد العديد من اللاجئين السوريين من إبلاغ الشرطة عن الجرائم التي عانوا منها، مثل الإتجار، لأسباب اجتماعية وثقافية. يرتبط هذا التردد بحقيقة أنه في بعض الحالات المعينة من أشكال الإتجار، يمكن أن يعتبر الضحية الذي قام بالإبلاغ مسؤولاً جنائياً بدلاً من حمايته واعتباره شخصاً متاجراً به.

إن الطرق القانونية التقييدية لدخول الإتحاد الأوروبي (EU) هي عامل يزيد من ضعف اللاجئين السوريين وعرضتهم للإتجار، فضلاً عن ازدياد تعرضهم لانتهاكات حقوق الإنسان على يد مهربي المهاجرين ومخاطر أخرى في طريقهم خارج المنطقة. يملك اللاجئون السوريون الحق في طلب الإعتراف بهم كلاجئين وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة في الإتحاد الأوروبي، ولكن لا يحق لهم السفر بشكل نظامي لدول الإتحاد الأوروبي، لذلك يعتمدون على مهربي المهاجرين لتسهيل الرحلة.

بعيداً عن السوريين والعراقيين الذين تأثروا بالنزوح الداخلي والهجرة القسرية، فقد وُجد أن **المجتمعات المضيفة** في الدول الأربعة المستضيفة التي شملتها الدراسة، **والمهاجرين الذين كانوا في سوريا خلال اندلاع الحرب** هم أيضاً عرضة للإتجار بسبب الحرب، فضلاً عن حالات الفقر الحاد والإقصاء القانوني والاجتماعي الموجودة مسبقاً. تأثر لبنان بشكل خاص، نظراً للنسبة المرتفعة من سكانه الحاليين المكونين من سوريين ولاجئين فلسطينيين من سوريا. تستضيف أيضاً مناطق معينة في جنوب وشرق تركيا وإقليم كردستان العراق، فضلاً عن شمال الأردن أعداداً كبيرة من اللاجئين السوريين بالنسبة للسكان المحليين (أنظر الخريطة ١ أعلاه). كان لذلك آثار على أسواق العمل المحلية وأسعار السلع الاستهلاكية والقضايا الأمنية والسياسية والمساعدات.

التأثير على الإتجار بالبشر في سوريا ولبنان والأردن وتركيا والعراق

إن آثار الحرب وأزمة اللاجئين التي وضعت الناس في حالة من الضعف المتزايد والعرضة للإتجار بالبشر، قد نتج عنها بالفعل حالات إتجار بالبشر. لم يتجلى ذلك في زيادة ملموسة في تحديد حالات الإتجار المتعلقة بالحرب وأزمة اللاجئين من قبل السلطات في الدول التي شملتها الدراسة، كما ولم تسمح طبيعة منهج البحث لهذه الدراسة والمحددات لما كان متوفراً للدراسة بوضع تصنيف قاطع لجميع حالات الإتجار المحتملة بأنها تشكل حالات إتجار بالبشر، والتي يمكن إنشاؤها فقط من قبل السلطات الحكومية.

لذلك، يعرض هذا الفصل ويحلل مؤشرات قضايا تستحق المزيد من التحري. تم تعزيز التحليل بمؤشرات من مختلف أشكال الإتجار بالأشخاص، مع الأطر القانونية الدولية.

يظهر الرسم البياني رقم ٥ المبين أدناه **الإطار المفاهيمي**. يجب فهم الرسم البياني ٥ بالتزامن مع الرسم البياني رقم ٤ في بداية الفصل السابق من أجل فهم كيف يمكن في حالات معينة من التعرض للإتجار بالبشر، أن تظهر مؤشرات لحالات إتجار فعلية، والتي بالمقابل وبعد المزيد من التحري من قبل الأطراف المعنية في كل دولة من الدول التي خضعت للدراسة، يمكن أن تحدد على أنها جريمة إتجار بالبشر. نظراً لضعف الإبلاغ والتحقيق في كثير من هذه الحالات التي تقدم مؤشرات عن الإتجار.

الرسم البياني ٥: مؤشرات على حالات الإتجار



ملاحظة: لمزيد من المعلومات حول المؤشرات المطبقة: أنظر: UNODC (٢٠١٣). *Human Trafficking Indicators and ILO Operational Indicators of Trafficking in Persons* (٢٠٠٩).

إن الأشخاص الذين تم تحديدهم كضحايا إجتار في الدول التي شملتها الدراسة منذ عام ٢٠١١ هم من سوريا وشمال أفريقيا وجنوب وجنوب شرق آسيا وأوروبا الشرقية في المقام الأول، على الرغم من أنه في لبنان والأردن والعراق وسوريا جرى تحديد المواطنين المحليين كأشخاص متاجر بهم داخلياً. استمرت معظم طرق الإجتار خارجية المنشأ غير متأثرة بشكل كبير بالحرب السورية. جرى الإبلاغ عن حالات اشترك فيها الناس في تهريب المهاجرين من سوريا إلى الدول المضيفة في الإجتار.

تشير الإحصاءات الرسمية عن حالات الإجتار التي حددتها السلطات إلى تأثير بسيط أو يكاد لا يذكر للحرب السورية على الإجتار بالبشر في جميع الدول الخمسة. بالرغم من ذلك، يرسم البحث المكتبي والميداني معا صورة مختلفة كلياً. التحذير هنا هو أن جميع حالات الإجتار المحتملة التي تم تحديدها خلال البحث، بخلاف البيانات الإحصائية الرسمية لم يتم تحديدها من خلال تطبيق القانون أو الخدمات الإجتماعية الحكومية كحالات إجتار فعلية. ومع ذلك، استناداً إلى منهج البحث للإجتار، تم تحليل مؤشرات وعناصر لجرائم إجتار بالبالغين والأطفال من أجل تسليط الضوء على النسبة الكبيرة من حالات الإجتار التي تحظى بانتباه السلطات المسؤولة على الإطلاق.

هناك العديد من الأسباب وراء عدم اشترك السلطات. ففي سوريا، وفي العراق أيضاً لكن بدرجة أقل، تجعل مقتضيات الحرب، جنباً إلى جنب مع تفكك الدولة السورية وعدم سيادة القانون في هذا البلد، جمع بيانات موثوقة أمراً في غاية الصعوبة. في حين أن جمع المعلومات وتحديد حالات الأشخاص المتاجر بهم في الدول المضيفة التي شملتها الدراسة في بعض الحالات قد تحسن منذ الفترة الأساسية المرجعية

لا سيما بعد إصدار قوانين وتشريعات متخصصة لمكافحة الإجتار والإصلاح المؤسسي، تبقى التحديات مستمرة، علاوة على ذلك، أشار المشاركون إلى الأسباب وراء عدم تبليغ الأشخاص المتاجر بهم عن قضاياهم إلى السلطات، بما فيها:

- الخوف من الإعتقال أو الإحتجاز أو الترحيل بسبب تصنيف غير صحيح كمهاجرين غير نظاميين أو مرتكبي جرائم كالديارة والتسول.
- تشويه سمعة الضحية لأشكال محددة من الإجتار من قبل مجتمعاتها الخاصة.
- عدم وجود فرص بديلة لتوليد الدخل يقود الأشخاص المتاجر بهم إلى التفكير أن ظروفهم سوف تصبح أسوأ في حال خرجوا من حالة الإجتار.

ولذلك، ما يفوق الإحصائيات حول الأشخاص المتاجر بهم والمتاجر بهم المشتبه بهم الذين تم تحديدهم من قبل السلطات هي المعلومات والبيانات التي جرى الحصول عليها وتحليلها لغرض هذه الدراسة حول الاستغلال والإجتار بالأطفال والبالغين، والتي لم تحظى بانتباه سلطات مكافحة الإجتار الحكومية. استناداً إلى نتائج البحث، تم تحديد أشكال الإجتار التالية في الدول التي شملتها الدراسة، ويجري تناول كل منها على حدى بالترتيب. لا يعكس الترتيب التالي المختبر هنا بالضرورة مدى انتشار كل منها. ولكنه يعكس حجم البيانات والمعلومات المتوفرة من خلال هذا البحث لكل شكل من الإجتار المحدد.

أشكال الإتجار في الدول التي شملتها الدراسة، ٢٠١١-٢٠١٥

الاستغلال الجنسي في الدعارة

الزواج القسري

الاستغلال في العمل

استغلال الأطفال في العمل

الاسترقاق المنزلي

الاستغلال في التسول

الاستغلال في الصراع المسلح

العبودية الجنسية والزواج القسري من قبل داعش

التبني غير الشرعي

استئصال الأعضاء

الاستغلال في النشاطات الإجرامية

١. الاستغلال الجنسي في الدعارة

تم الإتجار بالنساء والفتيات السوريات للاستغلال الجنسي في الدعارة في جمع الدول الخمسة التي شملتها الدراسة. كما هي الحال في بقية الدول التي شملتها الدراسة، تعتبر الدعارة غير شرعية في سوريا وتواجه النساء والفتيات اللواتي يتعرضن للاستغلال في الدعارة خطر الإعتقال و/أو الترحيل من قبل السلطات السورية (Harroff-Tavel & Nasri، ٢٠١٣). في تركيا مثلاً، يعرض بعض أصحاب المنازل بيوتهم مجاناً إذا وافقت المرأة على الدعارة، حيث يحصل المالك على فائدة مادية من ذلك (TR21) أعتبر أحد المشاركين في سوريا أنه من النادر للفتيات والنساء السوريات أن ينخرطن في الدعارة بإرادتهن الحرة، معلّقاً أنه عادة ما يتم استغلالهن من قبل آبائهن أو أزواجهن (SY09) وكذلك كما هي الحال في الدول الأخرى التي شملتها الدراسة. في تركيا، من الشائع أن يكون المستغلين أفراداً من العائلة.

إن النساء والفتيات المتاجر بهن إلى لبنان للاستغلال الجنسي غالباً ما يتعرضن أيضاً للزواج القسري والمزور (LB48; LB05).

تعرض بعض الرجال والفتيان أيضاً للاستغلال الجنسي في الدعارة في لبنان. أفادت تقارير لمنظمة Mosaic اللبنانية

غير الحكومية، والتي تعمل مع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية (LGBT) أنه منذ عام ٢٠١١، ما يقارب ٨٠٪ من حالات الاستغلال الجنسي التي وجدوها تشمل سوريين و ٩٠٪ من هؤلاء هم سوريون أكراد (LB17).

تم الإبلاغ عن فتيات ونساء عراقيات تم الإتجار بهن لأغراض الاستغلال الجنسي في العراق وفي سوريا على حد سواء. لقد تم الإتجار بالفتيات والنساء اللاجئات العراقيات اللواتي هربن إلى سوريا عقب الغزو الذي قادته الولايات المتحدة للعراق في ٢٠٠٣، منذ وقبل اندلاع الحرب في سوريا على حد سواء.

بعيداً عن الحالات حيث من الممكن تبيان عناصر ومؤشرات عن الإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، توجد حالات أيضاً عن نساء لاجئات سوريات تورطن في الدعارة، في حين يبقى من غير الواضح وجود عناصر الاستغلال، بالرغم من الدلائل الواضحة على الضعف. بالإضافة، لاحظ المشاركون بالبحث من العاملين مع المجتمعات النازحة من سوريا ولبنان بشكل متكرر ما أطلقوا عليه مصطلح 'الجنس من أجل البقاء' الذي شجعت عليه الحالة الإقتصادية الصعبة، أو الإساءة الجنسية للسوريين (LB28).

٢. الزواج القسري

من خلال نتائج هذا البحث، يمكن تحديد ثلاث فئات مميزة من الزواج القسري:

١. الإتجار لأغراض الزواج القسري (أي، الهدف الرئيسي هو الربح من الزواج في حد ذاته)

٢. الإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، حيث يستخدم الزواج لتسهيل الاستغلال الجنسي.

٣. الزواج المبكر.

لقد تم تناول الفئة الثانية في القسم أعلاه عن اللاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، حيث أن الاستغلال في الدعارة هو هدفه الرئيسي، ويستخدم الزواج القسري كوسيلة. بالنسبة للفئة الثالثة، لا تمثل جميع حالات الزواج المبكر بالضرورة إجتاراً بالأطفال، وتحتاج أن يتم فحص كل قضية على حدى.

هناك دلائل عديدة على الفئة الأولى وهي الإتجار لأغراض الزواج القسري، في الدول التي شملتها الدراسة وعادة ينطوي على الممارسة غير النظامية وغير الرسمية لأشكال الزواج المعروفة بالزواج المؤقت (المتعة) أو الزواج السياحي (السياح). يستهدفون الفتيات والنساء الشابات، وهما نوعان من الجنس التجاري. وجدت هذه الدراسة الحالية أن الرجال من الدول التي شملتها الدراسة ودول مجلس التعاون الخليجي^٨ يستخدمون خدمات « الخطابين» (وسطاء الزواج) لترتيب الزيجات المؤقتة من النساء والفتيات اللاجئات السوريات، لغرض ممارسة علاقة جنسية معهن. وُجِدَت حالات زواج قسري لفتيات سوريات من مواطني الدول المضيفة التي شملتها الدراسة، والتي لا تشتمل على زواج مؤقت أو سياحي من خلال هذا البحث. من الشائع أن يكون مرتكبوا الإتجار بالبشر لأغراض الزواج القسري هم أفراد الأسرة المباشرين.

٨ مجلس التعاون الخليجي (GCC) ويشمل البحرين والكويت وقطر وعمان والسعودية والإمارات العربية المتحدة (UAE).

في بعض حالات الزواج المبكر يكون هناك فارق العمر أمراً بسيطاً بين العروس والعريس، وفي حالات أخرى يكون هناك فرق كبير في العمر بين العروس والعريس. من المهم الإشارة إلى الفرق في العمر حيث تتنوع الأسباب التي تقود العائلات لتزويج بناتهم في عمر مبكر وفقاً لنوع الزواج (Harvard School of Public Health; LB25; LB17، 2014). عندما يوجد فرق كبير بالسن، من الشائع أن تكون **هناك صفقة مالية** بين العريس وأهل الطفلة العروس لنقل الملكية (LB25). لقد جرى تسهيل بعض الزيجات من قبل نساء أكبر في السن في مخيمات اللاجئين. وأجبرت بعض الفتيات والنساء على الزواج من أفراد في المجموعات المسلحة.

الإسلامية مقابل بعض أشكال الحماية أو مبالغ لأسرهم الفقيرة (Qiblan & Hammoud، SY01، October 2015 2).

٣. الاستغلال في العمل

لقد سبب الصراع الدائر في سوريا زيادة في حالات **الإتجار بالبشر لأغراض الاستغلال في العمل، فضلاً عن ظروف العمل الاستغلالية**، للرجال والنساء والأطفال اللاجئين والنازحين داخلياً. وقد يتعرض الأطفال في بعض الأحيان إلى الاستغلال أو ظروف استغلالية مع أحد أفراد العائلة البالغين. يتم استغلال الرجال والنساء والأطفال في قطاعات الزراعة والمعامل والخدمات الإجتماعية بشكل خاص. في الزراعة، يتم استغلالهم من قبل أصحاب المزارع والشاويش^٩ الذي يراقب العمال في المزارع. قد يستغل أصحاب المزارع اللذين أجروا مزارعهم مقابل السكن، التهديد بالإخلاء لإجبار السكان للعمل في ظروف استغلالية.

استنتجت دراسة حديثة في سوريا حول أسوأ أشكال عمالة الأطفال بأن الصراع قد رفع كثيراً من أعداد الأطفال المنخرطين بأعمال خطيرة. داخل سوريا، العديد من الصبيان وبعض الفتيات يتم استغلالهم بأعمال خطيرة لساعات طويلة في المعامل، والورش الميكانيكية، وفي المزارع مما يسبب أضراراً على صحتهم ورفاهيتهم ونموهم (UNICEF، 2014). أصبحت كل من: أسوأ أشكال عمل الأطفال، واستغلال الأطفال في العمل واستغلال الأطفال في التسول مشكلة واضحة في سوريا منذ ٢٠١١ (SY04). وكذلك في المجتمعات المضيفة يتم استغلال الأطفال السوريين في الشوارع وفي جمع النفايات والزراعة وفي مخيمات اللاجئين وفي نقل البضائع والبناء والبيع في الشوارع وأعمال مماثلة، وكذلك في المقاهي. قد يتعلم الأطفال عادات سيئة ومضرة بالصحة في بعض بيئات العمل (JO12; JO06; JO15).

٤. الاسترقاق المنزلي

منذ بداية الصراع في سوريا وقبله، **وُجّهت انتقادات لنظام الكفالة** الذي يحكم توظيف وهجرة عاملات المنازل الأجنبية في سوريا ولبنان والأردن بالإضافة إلى دول مجلس التعاون الخليجي. تم تحديد حالات مشابهة في النظام العراقي الخاص بعاملات المنازل المهاجرات. أصدر وزير الداخلية العراقي مؤخراً تعليمات للمساهمة في إيجاد حل لذلك (IQ١٧). لقد كان تأثير الحرب السورية وأزمة اللاجئين على هذا الشكل من الإتجار ضئيلاً، حيث استمر مع سمات وملامح مشابهة للأشخاص المتاجر بهم. في تركيا، من جهة أخرى، لم يشكل الإتجار بالبشر لأغراض الاسترقاق المنزلي أمراً كبيراً.

٩ المشرفون ومراقبو العمال في المزارع.

في الواقع، لقد عُلِقَ العديد من النساء المهاجرات من جنوب شرق آسيا و شمال أفريقيا الذين لم يتم إخلاؤهن وإعادتهن إلى بلادهن من قبل سفاراتهن داخل سوريا. حيث جرى اعتقال بعضهن من قبل السلطات السورية كمهاجرات غير شرعيات وبقين في سوريا لعدم قدرتهن الإتصال بسفاراتهن، أو لعدم قدرتهن على السفر دون جوازات سفرهن التي جرى احتجازهم من قبل أصحاب العمل أو وكالات التوظيف (SY03).

٥. الاستغلال من خلال التسول

في الدول التي شملتها الدراسة بشكل عام، كان هناك القليل من الوعي لكون الاستغلال في التسول هو شكل محتمل للإتجار. داخل سوريا، من الصعب تحديد فيما إذا كانت الحالات المتزايدة لأعداد النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقات التي تم رصدها في المناطق التي يسيطر عليها كل من النظام والمعارضة، قد تم الإتجار بهم واستغلالهم في التسول أو أنهم أنخرطوا في التسول على أساس فردي أو عائلي. لم يكن بالمستطاع أيضاً الحصول على معلومات مفصلة حول الاستغلال من خلال التسول في تركيا، بالرغم من ازدياد التسول بشكل عام في ظل الأزمة السورية. في الأردن، لا يعتبر التسول بالعموم على أنه استغلال بل تقوده الحاجة الاقتصادية العصبية للسوريين. على نحو مماثل، وفي العراق، لا يوجد بحوث متوفرة تدرس حالات التسول بالمزيد من التفاصيل (IQ12). بالرغم من ذلك، لا يزال بعض المشاركين بالبحث يعتبرون أن هناك حالات إتجار واستغلال لنساء وأطفال وأشخاص ذوي إعاقات من السوريين في بعض الحالات.

٦. الاستغلال في الصراع المسلح

من المرجح أن تتضمن العديد من حالات الأطفال المتورطين في الصراع المسلح على إتجار بالأطفال نظراً للأدلة على التجنيد. توفر العديد من الوثائق الرسمية والتقارير من منظمات حقوق الإنسان على استغلال الأطفال من قبل فصائل مسلحة مختلفة في المحافظات السورية في حلب وحمص و حماه والرققة ودرعا بما فيهم جبهة النصرة و داعش و وحدات حماية الشعب الكردية (YPG). تستغل قوات النظام المسلحة ومليشياتها المتحالفة معها وجبهة النصرة و داعش الفتيان بشكل حصري، بينما تستغل وحدات حماية الشعب الكردية الفتيان والفتيات على حدٍ سواء (SY07; February 5, June 2014; UN General Assembly 16, SY08; SY12; Human Rights Council 2015; Human Rights Watch July 16, 2015; Avaneesh 15, July 2015).

تم استغلال الأطفال كجنود ومخبرين ومنفذي أحكام الإعدام وكدروع بشرية وانتحاريين وللقيام بغيرها من الأدوار الداعمة في كل من سوريا والعراق (UN General Assembly 5, February 2015; Council 16, June 2014). في إقليم كردستان العراق على سبيل المثال، لقد تم العرض على طفل من بين ثلاثة أطفال التجنيد في الصراع المسلح (UNICEF & Save the Children, 2015). أشكال أخرى من الاستغلال تتعلق بالصراع تشمل الخطف واحتجاز الرهائن والعمل العسكري القسري.

٧. العبودية الجنسية والزواج القسري من قبل داعش

خلال عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ أقرت داعش أشكالاً قاسية من الإتجار بالبشر، بما فيها **العبودية والزواج القسري والاستغلال في الصراع المسلح، مستهدفةً بشكل خاص الشعب اليزيدي العراقي**. أعقبت ذلك التوسع العسكري للجماعة في أجزاء من شمال شرق سوريا وشمال غرب العراق. قدم أحد المشاركين بالبحث في العراق والذي ينتمي للمجتمع اليزيدي العراقي، معلومات مفصلة حول إتجار داعش باليزيديين العراقيين، كما وثقت الأحداث بعناية (IQ14).

٨. التبني غير القانوني

لم يصادف معظم المشاركين بالبحث حالات إتجار بالأطفال لأغراض التبني غير القانوني. ولكن، تعتبر الأعداد الكبيرة **للأطفال اللاجنين غير المصحوبين والولادات الجديدة غير المسجلة** بين السوريين، مؤشرات لضعف هؤلاء الأطفال للإتجار لأغراض التبني غير القانوني. يجدر الإشارة إلى أن التبني بشكل عام خارج نطاق العائلة الممتدة هو أمر غير شائع في الدول التي شملتها الدراسة، باستثناء المجتمعات المسيحية في لبنان (Stoughton، ٢٠١٣).

٩. استئصال الأعضاء

توجد **القليل من الأدلة على الإتجار بالبشر لغرض استئصال الأعضاء** في الدول التي شملتها الدراسة، باستثناء قضية تتعلق بالسوريين في تركيا. من جهة أخرى، يعتبر الإتجار بالبشر لأغراض استئصال الأعضاء مصدر قلق خاص بالنسبة للأشخاص وبشكل رئيسي الفلسطينيين من سوريا الذين استعانوا بمهربي المهاجرين للهجرة إلى أوروبا عبر السودان وليبيا، حيث من المحتمل أن يتعرضوا للاختطاف في الصحراء الغربية في السودان وليبيا ويصبحوا ضحايا إتجار لأغراض استئصال الأعضاء.

١٠. الاستغلال في الأعمال الإجرامية

على نحو مماثل، توجد **القليل من الأدلة على الإتجار بالبشر لأغراض الأعمال الإجرامية غير الاستغلال في الصراع المسلح**. بالرغم من ذلك، يجدر الإشارة إلى أن الدعارة غير قانونية في جميع الدول الخمسة التي شملتها الدراسة (الواقف في لبنان) وبقية الدول ما عدا تركيا، يعتبر التسول جنائية. على الرغم من وجود مؤشرات على تورط بعض السوريين في أعمال إجرامية، تعذر تحديد ما إذا كان الاستغلال حاضراً فيها. وفي قضية استثنائية وصفها أحد الأشخاص الذين أجريت معه مقابلة في لبنان لغرض الدراسة، والذي قام بتحديد عدد من الأطفال الذين تم استغلالهم لبيع مخدرات محظورة من قبل تجار مخدرات لبنانيين وفلسطينيين (LB31).

تظهر الدراسة أن الدول الخمسة التي شملتها الدراسة قد بذلت جهوداً كبيرة للاستجابة لنزوح النازحين داخلياً واللاجئين. ولكن حوادث الإتجار بالبشر، وطبيعة وحجم مواطن الضعف للإتجار قد تأثرت بعدة طرق. ترتبط هذه التأثيرات جزئياً **بضخامة حجم النزوح** وجزئياً **بالسياقات القانونية والسياسية والبنية التحتية والأمن الاجتماعي والاقتصادي** في الدول الخمسة.

إن بعض مواطن الضعف وحالات الإتجار، تختص بسياق الحرب السورية وحركة اللاجئين منذ عام ٢٠١١، في حين يرتبط البعض الآخر بحالات حرب ولجوء أخرى، أو في الواقع، هناك أدلة على ظهورها في الدول والمناطق التي لم تتأثر من جراء الحروب أو التهجير الجماعي. مع الأخذ بعين الإعتبار الجدالات الجارية وتطوير البحوث والسياسات المتعلقة باللاجئين والإتجار والهجرة في سياق الأزمة وغيرها من الموضوعات ذات الصلة واستخلاص الاستنتاجات المقدمة هنا على وجه الحصر من نتائج البحوث للدراسة. الآثار المترتبة على النتائج للتصدي للإتجار ومواطن الضعف للإتجار، بما في ذلك توصيات محددة، سيتم مناقشتها باستفاضة وتحليلها أثناء مرحلة نشر هذا المشروع (النصف الأول من عام ٢٠١٦).

الاستغلال والإتجار بالبشر

❖ لا يتناسب النموذج الكلاسيكي للجريمة المنظمة المستخدم عادة لفهم الإتجار بالبشر تماماً مع الوضع الفعلي لعمليات الإتجار بالبشر، أو العرضة للإتجار بالبشر في سياق الصراع السوري. تحدث فعلياً أشكال قاسية جداً من الاستغلال والإتجار، وترتكب من قبل شبكات إجرامية منظمة تنظيمياً عالياً، ولكن يحدث **النمط الأكثر شيوعاً للاستغلال على مستويات متدنية يشترك فيها الآباء والأمهات والأزواج والعائلة الكبيرة والمعارف والجيران**. في الواقع، هناك عوامل تترك العائلات دون أي بدائل للنجاة عدا أوضاع يمكن أن تعرف كاستغلال وإتجار وفقاً للقانونين الدولي والوطني.

❖ أثرت أسوأ أشكال عمل الأطفال والإتجار بالأطفال لغرض الاستغلال في العمل والاستغلال من خلال التسول والإتجار للاستغلال الجنسي على الناس في الدول التي شملتها الدراسة قبل الحرب، ولكنها **ازدادت الآن عند السوريين**. لا سيما في حالة الاستغلال الجنسي، فقد وُجدت أدلة على تأثيرات النزوح المعينة، حيث تم استغلال النساء والفتيات السوريات في الدعارة، بينما كان الأشخاص المتاجر بهم لأغراض الجنس ينتمون لجنسيات أخرى قبل الحرب. لقد تأثر عمل الأطفال وتسول الأطفال بمعنى أن الظروف قد أصبحت أكثر حدة، مع انتهاكات أكثر قسوة لحقوق الطفل. ازداد انتشار هذه الظاهرة بشكل عام.

❖ **ظهرت بعض أشكال الإتجار المرتبطة مباشرة بالحرب**. تلك هي الحالة مع الإتجار من قبل داعش لأغراض العبودية الجنسية والزواج القسري والاستغلال في الصراع المسلح. والزواج القسري والاستغلال في الصراع المسلح من قبل الأطراف الأخرى المشتركة في الحرب السورية.

في معظم الحالات التي ظهرت من خلال هذا البحث، فإن **الإتجار ليس ظاهرة عابرة للحدود متعلقة بحركة الهجرة نفسها**، بالرغم من وجود حالات إتجار عبر الحدود. بالعموم، إن أشكال الإتجار المثبتة في استهداف مواطن الضعف ناجمة عن النزوح الرجعي، مع بدء عملية الإتجار عندما يتواجد النازحون واللاجئون فعلياً في المجتمعات المضيفة.

بالرغم من ذلك، **لم تتأثر جميع أشكال الإتجار بالحرب السورية**. في الواقع، فإن الإتجار بالمهاجرين - غالبيةهن نساء- لأغراض الاسترقاق المنزلي قد استمرت وتأثرت بشكل طفيف بأزمة اللاجئين في الدول المضيفة. حتى داخل سوريا، منذ بداية الصراع في ٢٠١١، استمر استغلال عاملات المنازل المهجرات لأغراض الاسترقاق المنزلي.

إن المنافع التي يتلقاها التجار والمستغلين، ليست دائماً مادية. بالتحقيقية، في عدد من الحالات التي جرت ملاحظتها، **تم استغلال أطفال وبالغين مقابل صفقات عينية**.

على الرغم من النتائج التجريبية للدراسة بأن هناك حالات كبيرة من عمليات الإتجار نتيجة للحرب، خلافاً لذلك، **لم يتم تحديد السوريين من قبل السلطات المحلية على أنهم ضحايا إتجار إلا بدرجة متدنية**.

حالات التعرض للإتجار بالبشر

من العوامل الأساسية التي تساهم في حالات الإتجار فضلاً عن التعرض للإتجار، هي **التعقيدات المتعلقة بالوضع القانوني في الدول المضيفة، وفيما يتعلق بالترخيص القانوني للعمل**. يترافق ذلك بعدم توفر فرص العمل ولاحتمالات أخرى لتوليد الدخل، وفي سوريا هذا القلق هو المسيطر.

لا تعيش أغلبية السوريين في المخيمات الرسمية للنازحين داخلياً أو اللاجئين، ما يعيق حصولهم على المساعدات الإنسانية الضرورية وغيرها من الخدمات مثل التعليم والمسكن والتدريب المهني والرعاية الصحية.

تأثرت المجتمعات المضيفة أيضاً بالحرب والنزوح، لا سيما المناطق التي استقبلت أعداداً كبيرة من الأشخاص الذين نزحوا داخلياً واللاجئين.

تنشأ العديد من **المسائل المتعلقة بحماية الطفل** في سياق الصراع وأزمة اللاجئين، لا سيما الأطفال الذين بقوا خارج المدارس ولا يملكون شهادات تسجيل ما يجعلهم أكثر عرضة لخطر الإتجار.

➤ بدء بعض اللاجئين والنازحين بالرحيل خارج المنطقة، لا سيما إلى الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي. أثناء تواجدهم ضمن الدول الخمسة، تتسبب الحاجة لدفع مبلغ كبير من المال – من المحتمل أن يصبحوا مديونين- لمسهلي الحركة الداخلية ومهربي المهاجرين إلى أن يلجأ الناس إلى طرق خطيرة للحصول على ذلك المال، ما يحيلهم عرضة للإتجار. **قد تتطور حالة تسهيل الحركة الداخلية أو تهريب المهاجرين إلى إحدى حالات الإتجار بالبشر وهي من المخاطر الجمة.**

تسبب كلٌ من الحرب والنزوح **بالمزيد من الضعف للمهاجرين واللاجئين** الذين كانت أوضاعهم خطيرة قبل ٢٠١١ الذين كانوا في سوريا عندما اندلعت الحرب، و بينهم:

- اللاجئين الفلسطينيين في سوريا
- اللاجئين العراقيين
- الأشخاص عديموا الجنسية
- اللاجئين من أصول أخرى، لا سيما من أفغانستان والسودان والصومال.
- عاملات المنازل المهاجرات من جنوب وشرق آسيا وشرق أفريقيا.

إن الإستنتاج الرئيسي للدراسة هو أن **تأثيرات الحرب ووضع اللاجئين على الإتجار بالبشر تقودها نقص وسائل تلبية الحاجات الأساسية للناس المتضررين**، باعتبارها عنصراً أساسياً لعدم وجود حلول دائمة للاجئين والنازحين السوريين.

لذا نحن بحاجة إلى **نقطة نوعية في النظر إلى الإتجار واللاجئين والهجرة وسياسة حماية الطفل من حيث الحصول على الحماية.** في حين أن صناعات القرار السياسيّ والعاملين به قد يرون أنفسهم على أنهم يعملون في مجالات متميزة حول مواضيع محددة، لا يندرج الناس الذين يحتاجون للحماية ضمن فئة منفردة واضحة. يجب أن تتظافر الجهود لتوفير الوصول إلى الحاجات الأساسية والأمان للنازحين من داخل سوريا. بالإضافة، هناك تأثير تراكمي في أنه كلما استمرت الحرب، فكما طال أمد الحرب كلما استنفذت مدخرات الناس أو أموالهم التي حصلوا عليها من بيع عقاراتهم. بينما يؤدي 'فتور همة المانحين' إلى عدم كفاية التمويل للمساعدات الإنسانية، لذلك يصبحون أكثر عرضة بشكل متزايد للإتجار وانتهاكات أخرى للحقوق.

بنفس الطريقة التي يستهدف فيها التجار والمستغلون مواطن الضعف تلك من أجل التربح والإستفادة من انتهاك حقوق الناس، **يمكن لصناع القرار السياسيّ والعاملين به استهداف مواطن الضعف تلك بطريقة إيجابية**، والتخفيف عليهم من أجل منع الإتجار والاستغلال وغيرها من الإنتهاكات. يمكن أن يساهم ذلك في زيادة قدرة الناس على التكيف بإعطاءهم البدائل وليس فقط الخيار الأقل سوءاً، وتزويدهم بما يحتاجونه من أجل التأقلم بشكل أفضل مع ويلات العنف والنزوح.

بسبب تأثر قدرات مكافحة الإتجار بالبشر بشكل كبير بالحرب الجارية والصراعات المتعلقة بها في سوريا والعراق، ولأن الدول المضيفة غارقة بمجموعات الناس الفارين من سوريا، لذلك تعالج هذه التوصيات في المقام الأول مواطن الضعف للإتجار وتقتراح إجراءات على المدى القصير والمتوسط إلى طويل الأجل لتلبية حاجات ضحايا الإتجار اللذين تم تحديدهم أو المجهولين، فضلاً عن الناس المعرضين للإتجار في الدول التي شملتها الدراسة. لذلك فإن التركيز الأول هو على **منع الإتجار ومعالجة مواطن الضعف للإتجار**. بالرغم من أن حماية الأشخاص المتاجر بهم ومقاضاة المجرمين هما مركز الإهتمام، وهناك توصيات بهذا الصدد.

حيثما أمكن، ينبغي أن يشارك السوريون والمجتمعات المحلية المتضررة الأخرى بشكل مباشر في تنفيذ التوصيات. عندما يقتضي الأمر، ينبغي أن تكون المجتمعات المضيفة أيضاً محور التركيز في المبادرات والسياسات، لكونهم متأثرين كذلك ببعض مواطن الضعف المشار إليها. **وليس المقصود بالتوصيات الواردة أدناه أن تكون شاملة في الاستجابة لنتائج البحوث**. بعد نشر الدراسة، سيتم تعميم نتائج البحث والتوصيات ومناقشتها مع المشاركين بالبحث وغيرهم من أصحاب المصالح. وسيتم تبني التوصيات والإضافة عليها خلال سلسلة من ورش العمل لتعميمها. وبالتالي، يجب أن ينظر إليه كعمل قيد التنفيذ، ليتم الإنتهاء منها في منتصف ٢٠١٦.

التوصيات

١. معالجة الإتجار على المستوى المتدني

المدى القصير: ينبغي دعم الأسر بالمقام الأول من أجل الخروج من حالي الضعف واليأس الشديدين، قبل اعتبار أفراد الأسرة مرتكبي جرائم إتجار بالبشر خطيرة. كما يجب توفير بدائل فعالة للاستغلال أو التعرض للاستغلال للناس المتضررين من الحرب. ويجب التحري ومعاينة الأفراد المتورطين بالاستغلال من خارج الأسرة.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي التركيز على مواطن الضعف عند وضع استراتيجيات وسياسات لمكافحة الإتجار بالبشر، مع مبادرات هادفة لبناء قدرة تكيف السكان المعرضين للخطر. ويتطلب هذا أيضاً تقييماً مبنياً على الأدلة لعوامل الضعف في كل سياق، من أجل إنشاء قاعدة معرفية.

٢. تحديد الإتجار بالأجنيين

المدى القصير: ينبغي إدراج التعرف على حالات الإتجار المحتملة في إجراءات تسجيل اللاجئين في الدول التي شملتها الدراسة والدول المضيفة الأخرى خارج المنطقة. ويجب تدريب جميع الجهات المختصة والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك المنظمات التي تتعامل مباشرة مع اللاجئين والنازحين داخليا لتحديد وإحالة قضايا الإتجار المحتملة، وينبغي تعزيز القدرات لملاحقة حالات الإتجار.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي تطوير مؤشرات محددة للإتجار بالبشر والتعرض للإتجار، بما في ذلك الضعف على المدى الطويل بما يتجاوز النزوح الأولي، لاستخدامها في حالات الطوارئ الإنسانية. ويجب تدريب العاملين في المجالين الإنساني الدولي والوطني على استخدام هذه المؤشرات ويجب أيضاً إنشاء آليات إحالة قضايا الإتجار المحتملة في وقت الأزمة. كما وينبغي إدراج بناء القدرات لملاحقة مثل هذه الحالات في تدابير العدالة الجنائية.

٣. توفير الحماية للاجئين المتاجر بهم

المدى القصير: ينبغي تدريب الجهات الفاعلة لمكافحة الإتجار بالبشر لفهم قضايا اللاجئين وتحديد ضحايا الإتجار المحتملين بين اللاجئين وغيرهم من الفئات الضعيفة. وينبغي تنقيح الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر وآليات ومبادرات الإحالة لكي تأخذ بعين الإعتبار أن الأشخاص المتاجر بهم قد يكونوا أيضا لاجئين أو نازحين داخليا أو مهاجرين غير شرعيين.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي تغيير التفاهات القانونية والتشغيلية الحالية الخاصة بالإتجار واللاجئين والهجرة وحماية الطفل لكي لا تكون مجالات سياسة منفصلة. يجب إعطاء الأولوية لاحتياجات الحماية في تحديد الوضع القانوني للشخص.

٤. توفير الحصول على فرص عمل نظامية وتسوية الأوضاع القانونية

المدى القصير: ينبغي أن يكون لدى السوريين وغيرهم من السكان المتضررين الترخيص القانوني للعمل، وأن يكون التركيز على مخططات سبل العيش والتدريب المهني وتسهيل تنقلهم داخل البلد دون خوف من الاعتقال أو الإبعاد. ويجب أن تركز السياسات والممارسات على حاجات الحماية للشخص الضعيف أولاً، وبعدها النظر في المخالفات البسيطة المتعلقة بالوضع القانوني. كما ويجب تسهيل الإبلاغ والتماس الإنصاف القانوني لضحايا الاستغلال والإتجار.

المدى المتوسط إلى الطويل: إن احتمال إعطاء صفة اللجوء على المدى المتوسط أو الطويل للاجئين في الدول المضيفة يسمح للاجئين بالتخطيط لمستقبلهم، وفهم حقوقهم وواجباتهم وأن يندرجوا تدريجياً في الخدمات الإجتماعية السائدة وسوق العمل. ولكن، يمكن القيام بذلك فقط من خلال الاستثمارات الدولية في الدول والمجتمعات المضيفة. وإعادة توطين بعض اللاجئين خارج المنطقة، فقد أرهقت قدرات الدول الأربعة المستضيفة التي شملتها الدراسة.

٥. ضمان التمويل الكاف والتوزيع العادل للمساعدات

المدى القصير: ينبغي على جميع أصحاب المصالح ضمان التوزيع العادل للمساعدات في سوريا والدول المجاورة، داخل وخارج المخيمات وضمان أن لا يُساء استخدامها من أجل استغلال الضعفاء.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي على المنظمات الدولية والحكومات خارج المنطقة ضمان استدامة التبرع بالمساعدات طوال استمرار الحرب والتصدي « لفتور همة المانحين»، فضلاً عن إمكانيات البحث عن استثمار واسع النطاق في الدول المضيفة من خلال الأسواق المالية.

٦. ضمان تسجيل المواليد للأطفال

المدى القصير: ينبغي أن يحصل الأطفال الذين ولدوا في سوريا منذ اندلاع الحرب والأطفال الذين ولدوا للاجئ سوري في الدول المضيفة وأي أطفال آخرين من الذين ليس لديهم شهادات تسجيل، على شهادة تسجيل المواليد من سوريا إذا أمكن، وفي حال عدم إمكانية ذلك، يجب تسجيل المواليد في الدول المضيفة.

المدى المتوسط إلى الطويل: في حال إنهاء العنف وعودة اللاجئين السوريين إلى البلد، يجب أن تعطى الأولوية لتسجيل ولادة أي أطفال غير مسجلين.

٧. ضمان تسجيل الأطفال في المدرسة

المدى القصير: ينبغي تسهيل حصول الأطفال على التعليم النظامي على وجه السرعة، لمنحهم حقهم الأساسي في التعليم وجعلهم أقل عرضة للإنخراط في عمالة الأطفال أو التسول. كما يجب أيضاً دعم الآباء في توليد الدخل دون إشراك أطفالهم وتوفير النقل الآمن للأطفال من وإلى المدرسة.

المدى المتوسط إلى الطويل: من المرجح أن يعاني الأطفال الذين قد انقطعوا عن دراستهم والذين أصبحوا ينخرطوا في عمالة الأطفال، والزواج المبكر أو التسول، من العوائق عند عودتهم إلى المدرسة والتي ينبغي أن تؤخذ في الحسبان في نظم التعليم. ويجب تنفيذ برامج مدرسية خاصة لتمكينهم من اللحاق بالركب.

٨. مواجهة أشكال الإتجار المرتبطة مباشرة بالحرب

المدى القصير: ينبغي التخفيف من الخطر المتزايد للاستغلال في الصراع المسلح من خلال التطبيق الفعلي لحظر تجنيد الأطفال. كما ينبغي توفير الرعاية الصحية المناسبة لجرحى الحرب، دون تعريضهم لخطر الإتجار. ويجب الاعتراف بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الشعب اليزيدي العراقي، ويجب تقديم خدمات الحماية وإعادة التأهيل بشكل عاجل للمتضررين. ويجب أيضاً مقاضاة مثل هذه الحالات من الإتجار.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي تنفيذ برامج إعادة اندماج للسوريين وغيرهم من الأطفال اللذين تم استغلالهم في الصراعات المسلحة.

٩. تحسين المساعدات وغيرها من الخدمات للاجئين خارج المخيمات والنازحين داخلياً

المدى القصير: ينبغي تحسين المساعدات الغذائية وغير الغذائية والمساعدات النقدية والرعاية الصحية والسكن وفرص توليد الدخل خارج المخيمات وكذلك في مخيمات اللاجئين والنازحين داخلياً.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي إدراج احتياجات السكان النازحين الذين لا يعيشون في المخيمات الرسمية للنازحين داخلياً أو اللاجئين ضمن التخطيط للأزمات الإنسانية وتوفير المساعدات والخدمات الأخرى.

١٠. تضمين الإتجار الداخلي في السياسات والمبادرات لمكافحة الإتجار بالبشر

المدى القصير: ينبغي أن يتم تصميم مبادرات مكافحة الإتجار بالبشر في الدول التي شملتها الدراسة وأن تنفذ بطريقة لمنع وتحديد والتصدى للإتجار الداخلي فضلاً عن الإتجار العابر للحدود. يجب أيضاً أن تصمّم إجراءات التحديد والحصول على المعلومات وتسوية وضع الهجرة وإعادة التأهيل وإعادة الدمج، بحيث تلائم حاجات ضحايا الإتجار الداخلي، فضلاً عن الإتجار العابر للحدود. كما ويجب أن تشمل إجراءات العدالة الجنائية، الملاحقة القضائية وحماية الشهود في قضايا الإتجار الداخلي.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي على تدابير مكافحة الإتجار بالبشر، مثل آليات الإحالة الوطنية وحملات التوعية والاستراتيجيات وخطط العمل والملاحقة القانونية التأكد من أن تضمن عدم إغفال الإتجار الداخلي.

١١. فرض العقوبات لمكافحة الممارسات المسيئة

المدى القصير: يجب فرض عقوبات فعالة وقواعد سلوكية ملزمة من أجل مكافحة الفساد والممارسات المسيئة بين الموظفين المكلفين بتطبيق القوانين وإدارة الحدود والعاملين في المجال الإنساني، وملاك الأراضي والبيوت والعسكريين ومقدمي الخدمات وغيرها، وذلك للحد من حوادث الاستغلال "العيني" وسوء المعاملة.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي تصويب بعض الممارسات الفاسدة وضبط عدم تطبيق القانون. ويجب محاكمة حالات الإتجار بالبشر من بين هذه الممارسات المسيئة.

١٢. التعرف على الاستغلال في العمل والتصدي له

المدى القصير: ينبغي تحديد انتهاكات حقوق العمال بشكل فعال وعلى الجناة تحمّل المسؤولية، الأمر الذي يتطلب تطوير واستخدام المؤشرات وبرامج تدريبية لمفتشي العمل ووكالات تطبيق القانون على حالات الإتجار بالبشر لأغراض الاستغلال في العمل. ويجب أن يحصل مفتشوا العمل على الموارد الكافية للقيام بعمليات تفتيش أماكن العمل.

المدى المتوسط إلى الطويل: يجب دمج مكونات برامج بناء القدرات ومنهج تدريبي لمفتشي العمل والنيابة العامة والقضاء وغيرهم من أصحاب المصالح لمكافحة الإتجار بالبشر، مع تحديد وملاحقة إنتهاكات حقوق العمال والاستغلال في العمل والإتجار بالبشر لأغراض الاستغلال في العمل وحماية الضحايا.

١٣. التصدي للتمييز المبني على الجنس والتقليل من خطر العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي

المدى القصير: ينبغي التأكد من أن أماكن إقامة اللاجئين توفر السلامة الكافية وخصوصية للأطفال والنساء، ويجب معاقبة التمييز والتحرش الجنسي في مكان العمل. وينبغي على البرامج المعنية بقضايا العنف والتمييز المبنيين على نوع الجنس (SGBV) الاعتراف بالفتيان والرجال والمتليين والمزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية (LGBT) على أنهم قد يكونوا ضحايا للتمييز والعنف المبنيين على نوع الجنس، فضلا عن النساء والفتيات.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي وضع برامج للتدريب والتوعية للرجال والنساء والأطفال عن التمييز المبني على نوع الجنس والعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، ودمجها في المدارس ومناهج التدريب المهني. ويجب أيضا تشجيع التدريب المهني للنساء والتعليم للفتيات، ويجب إشراك الزعماء التقليديين والدينيين في دورات إعلامية حول العنف والتمييز المبنيين على نوع الجنس (SGBV).

١٤. معالجة مواطن الضعف في المجتمعات المضيفة

المدى القصير: ينبغي أن تشمل المساعدات الإنسانية وغيرها من الخدمات والمبادرات للاجئين والنازحين داخلياً، الأفراد الضعفاء في المجتمعات المضيفة أيضاً، لا سيما في المناطق ذات التركيز العالي من النازحين.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي إدراج المجتمعات المضيفة في التخطيط للأزمات منذ البداية وينبغي توفير المعلومات لهم عن تدفق النازحين وحقوقهم، من أجل منع التوترات والأعمال العدائية.

١٥. تنفيذ برامج وقاية على مستوى المجتمع

المدى القصير: ينبغي تنفيذ برامج وقاية وحملات توعية بين الفئات الضعيفة على أشكال الإتجار المختلفة، والانتهاكات المتعلقة بها جنبا إلى جنب مع المجتمعات المحلية المضيفة ومجتمعات اللاجئين، كما ويجب استخدام وسطاء ثقافيين من كلا المجتمعين في حال وجود حواجز من حيث اللغة.

المدى المتوسط إلى الطويل: يجب أن تصمم برامج التوعية لاستهداف كل من المجتمعات المضيفة واللاجئين، مع الأخذ بعين الاعتبار التنوع اللغوي والثقافي والديني للسكان المعنيين.

١٦. إصلاح نظام الكفالة الخاص بالهجرة وبتوظيف عاملات المنازل المهاجرات

المدى القصير: ينبغي التحقيق بشكل عاجل في وضع عاملات المنازل المهاجرات اللواتي لازلن داخل سوريا ومعالجتها. وينبغي إعادتهن إلى بلدن الأصلي أو إعادة توطينهن إلى بلد ثالث آمن، ويتوقف ذلك على مصالحن كما يجب جعل المعلومات عن الحقوق القانونية وسبل الإنصاف متوفرة لعاملات المنازل المهاجرات المتأجر بهن، وينبغي محاكمة الجناة.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي تعديل نظام الكفالة في سوريا ولبنان والأردن للحد من الخطر الكامن للاستغلال والإتجار.

١٧. وضع تدابير محددة للفئات الضعيفة بشكل خاص

المدى القصير: ينبغي إدراج اللاجئين الفلسطينيين من سوريا واللاجئين العراقيين، فضلاً عن مجموعات أخرى من اللاجئين على وجه السرعة في أي تدابير وسياسات للاجئين الذين هم من المواطنين السوريين. على وجه الخصوص، لا يجب لمختلف الأوامر على المستوى الدولي للاجئين الفلسطينيين في لبنان والأردن أن تكون مضرة بحقوقهم الأساسية.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي على التخطيط الإنساني وسياسات اللجوء الأخذ بعين الاعتبار أنه ليس كل الفارين من الحرب يحملون جنسية البلد الذين فروا منه، ويجب أن تتناول التدابير القانونية والإنسانية الخاصة ذلك.

١٨. التوسيع الملموس لقنوت إعادة التوطين خارج المنطقة

المدى القصير: ينبغي للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي ودول أخرى آمنة خارج المنطقة زيادة أعداد السوريين بشكل ملموس وغيرهم من المتضررين الذين عرَضت عليهم إعادة توطين، ويجب عرض القنوت القانونية الأخرى للرحيل خارج المنطقة للأشخاص المحتاجين للحماية الدولية من غير المسجلين لدى المفوضية. يمكن لإعادة التوطين والقنوت القانونية الأخرى للاجئين أن تكون مفيدة أيضاً للبنية التحتية المثقلة بالأعباء وأسواق العمل في الدول المضيفة.

المدى المتوسط إلى الطويل: ينبغي رصد ديناميات حالة الحرب السورية واللاجئين في الدول المجاورة من أجل الاستمرار في زيادة حصص إعادة التوطين وتوسيع القنوت القانونية لإعادة التوطين حسب الضرورة، ووفقاً لقدرات استضافة الدول المجاورة والدول خارج المنطقة.

١٩. نشر ومناقشة والاستجابة لنتائج البحوث والتوصيات

المدى القصير: ينبغي عقد ورش عمل وفعاليات أخرى في الدول التي شملتها الدراسة وفي دول العبور وغيرها من دول المقصد للاجئين السوريين الذين ينتقلون إلى الاتحاد الأوروبي وغيرها من المناطق، وذلك لنشر النتائج التي توصلت إليها دراسة ومناقشة التوصيات وتعديلها، وتقديم توصيات إضافية. ويجب أن تشمل هذه الفعاليات جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، بما في ذلك المتخصصين في مكافحة الإتجار بالبشر وشؤون اللاجئين والهجرة، فضلاً عن خبراء ونشطاء في مجال حماية الطفل وحقوق المرأة. ويجب أيضاً أن تضغط المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الدولية والجهات المانحة للاستجابة للنتائج وتنفيذ التوصيات.

المدى المتوسط إلى الطويل: بالإعتراف بمواطن الضعف للإتجار التي تم تحديدها من خلال هذا البحث، ينبغي على الدول الأربعة المستضيفة التي شملتها الدراسة وغيرها من دول العبور والمقصد للاجئين السوريين العمل معاً لمنع ومكافحة الإتجار بين هذه الفئة، من خلال البرامج والمبادرات الأخرى، وإنشاء و / أو تعزيز آليات الإحالة عبر الوطنية لعمليات الإتجار بالبشر، وملاحقة قضايا الإتجار الداخلية والعابرة للحدود.

استهداف مواطن الضعف - ورقة إعلامية

المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، ٢٠١٥

أكثر من ستة ملايين ونصف شخص قد نزحوا داخلياً في سوريا، بينما تستضيف كل من تركيا ولبنان والأردن والعراق أكثر من أربعة ملايين لاجئ سوري. تآثر بعض الناس الأكثر ضعفاً بينهم بأخطر انتهاكات حقوق الإنسان: وهو الإتجار بالبشر. ينبغي على الناس الذين فروا داخل سوريا وخارجها أن يكونوا قادرين على بناء حياة جديدة لأنفسهم في مآمن من الحرب ومن الإتجار والاستغلال. تُقيم هذه الدراسة تأثير الحرب السورية على الإتجار في المنطقة وتقدم توصيات ملائمة لكيفية الاستجابة.